رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب) القسم الأول (- الشيخ عبد الله الغديان - مشروع كبار العلماء

ما مقدار الزكاة وإذا لم يخرج الشخص الزكاة لمدة اربع سنوات هل عليه أن يخرجها عن الأربع جميهاً؟الغديان

عبدالله الغديان

الله اليكم يقول ما مقدار الزكاة وكيف يكون الشخص الذي لم يستخرج الزكاة لمدة سنوات عديدة مثلا اربع سنوات هل عليه ان يخرجها عن الاربع جميعا الجواب من المعلوم ان الشخص اذا كان عنده مال زكوي - 00:00:01

وكان هذا المال على سبيل المثال من النقود او من عروض التجارة فاذا تم حوله وقد بلغ النصاب بنفسه او بضمه الى ما عنده مما تجب فيه الزكاة من المال التجاري - 00:00:21

انه يخرج زكاته. يعني لا يجوز له ان يؤخر الزكاة الا لعذر شرعي لا يجوز له ان يؤخر الزكاة الا لعذر شرعي. وبناء على ذلك فانك تنظر الى ما وجب عليك من الزكاة - 00:00:39

في كل سنة من السنوات الاربع وتخرج الزكاة بمقدار اثنين ونصف عن كل مائة يعني ريالين ونص عن كل مئة من الريالات وبالله التوفيق احسن الله اليكم - 00:01:00